التحفة القدسية في اختصار الرحبية لابن الهائم

المقدمة

بِحَمدِ رَبِّي أَبتَدِي كَلامِي ... مُولِيهِ بِالصَّلَاةِ وَالسَّلامِ

عَلَى النَّبِيِّ أَحمَدٍ وَآلِهِ ... وَصَحبِهِ وَمَن عَلَى مِنوالِهِ

وَبَعدُ فَالفَرائِضُ اعتَنَى بِهِ ... نَبِيُّنَا حَثًّا وَجُلُّ صَحبِهِ

وَهَذِهِ أُرجُوزَةٌ وَجِيزَه ... يُعنَى بِهَا الذَّكِيُّ بِالغَرِيزَه

سَمَّيتُهَا بِـ(التُّحفَةِ القُدسِيَّه) ... وَاللَّهَ أَرجُو كَونَهَا مَرضِيَّه

الحقوق المتعلقة بالتركة وأسباب الميراث وموانعه

حَقٌّ مُعَلَّقٌ بِعَينٍ قُدِّمَا ... فَكُلفَةُ التَّجهِيزِ فَالتَّالِي هُمَا

اَلدَّينُ فَالوَصِيَّةُ الإِرثُ تَلَا ... أَسبَابُهُ رِحمٌ وَنَكحٌ وَوَلَا

وَعَمَّ إِسلَامٌ وَعُدَّ مَانِعَا ... قَتلًا وَخُلفَ الدِّينِ رِقًّا تَابِعَا

الوارثون الرجال والنساء

وَالوَارِثُ ابنٌ وَابنُهُ أَبٌ وَجَد ... أَخٌ وَعَمٌّ وَابنُ كُلٍّ وَليُجَد

مُدلٍ بِأُمٍّ لَا أَخٌ وَذُو الوَلَا ... وَالزَّوجُ وَابنَةٌ وَبِنتُ ابنٍ خَلَا

أُمٌّ وَجَدَّةٌ وَأُختٌ مُطلَقَا ... وَزَوجَةٌ وَذُو الوَلَا تَحَقَّقَا

أنواع الإرث والوارثون بها

بِالفَرضِ أَو تَعصِيبٍ الوِرَاثَه ... ثَانِيهِمَا أَقسَامُهُ ثَلَاثَه

بِنَفسِهِ بِغَيرِهِ مَع غَيرِهِ ... وَالفَرضُ فِي الضِّعفِ احكُمَن بِحَصرِهِ

ثُلثٌ وَرُبعٌ نِصفُ كُلٍّ ضِعفُهُ ... فَالنِّصفُ فَرضُ الزَّوجِ حَيثُ وَصفُهُ

فُقدَانِ فَرعٍ وَارِثٍ وَالبِنتَ ضُم ... وَبِنتَ الِابنِ زِد وَالُاختَ لَا لِأُم

حَيثُ انفَرَدنَ ثُمَّ فَرضُ الرُّبعِ ... للزَّوجِ مَع وُجُودِ ذَاكَ الفَرعِ

أَو زَوجَةٌ فَصاعِدًا إِن يُفقَدَا ... وَالثُّمنُ فَرضُ زَوجَةٍ إِن يُوجَدَا

وَالثُّلُثَانِ فَرضُ مَن تَعَدَّدَا ... مِن ذَاتِ نِصفٍ ثُمَّ لِلثُّلثِ اعدُدَا

أَولَادَ أُمٍّ فِيهِ الُانثَى وَالذَّكَر سِيَّانِ والأُمَّ بِلَا فَرعٍ غَبَر
وَلَا ذَوِي أُخُوَّةٍ وَثُلثُ مَا يَبقَى لَهَا مَع فَرضِ مَن تَقَدَّمَا
مِن بَعدِ زَوجٍ زَوجَةٍ مَعَ الأَبِ وَانسِبهُمَا لِعُمَرٍ وَلَقِّبِ
والسُّدسَ بِالفَرعِ أَنِل أَبًا وَجَد وَالأُمَّ أَو مَعهَا مِنِ اخوَةٍ عَدَد
وَجَدَّةً وَوَاحِدًا مِن وُلدِ الُام وَبِنتَ الِابنِ أَو بَناتَهُ فَضُم
مَعَ ابنَةٍ تَكمِلَةَ الثُّلثَينِ وَالأُختَ مِن أَبٍ بِبِنتِ العَينِ

الإرث بالتعصيب

وَعَاصِبٌ بِالنَّفسِ ذُو الوَلاءِ أَو ذُكُورَةٌ مِنَ الَّذِينَ قَد مَضَوا
وَالزَّوجُ وَالأَخُ لِلُامِّ استُثنِيَا وَعاصِبٌ بِغَيرِهِ مَن أُوتِيَا
نِصفًا بِفَرضٍ وَهيَ أُنثَى عُصِّبَت كُلٌّ بِمَن بِهِ التَّسَاوِي قَد ثَبَت
وَبِنتُ الِابنِ عُصِّبَت بِالنَّازِلِ إِن لَم يَكُ الفَرضُ لَهَا بِحَاصِلِ
وَعاصِبٌ مَع غَيرِهِ شَقِيقَه مَعَ ابنَةٍ كَذَا مَعَ الرَّفِيقَه
وَحُكمُ كُلٍّ أَخذُ مَا يُبقِيهِ ذُو الفَرضِ وَالسُّقُوطُ يَلتَقِيهِ
إِن يَنتَفِي البَاقِي وَزَادَ المُبتَدَا[1] يَحُوزُ كُلًّا حَيثُ كَانَ مُفرَدَا
أُولَاهُمُ ابنٌ فَابنَهُ ثُمَّ الأَبُ فَالجَدُّ وَالأَخُ وَلَا تُرَتَّبُ[2]
فَابنُ أَخٍ فَالعَمُّ فَابنُهُ وَمَن أَولَى بِعاصِبٍ حُجب[3] بِهِ بِمَن
وَابدَأ بِتَقدِيمٍ هُنَا بِالجِهَةِ فَالقُربِ ثُمَّ بَعدَهُ بِالقُوَّةِ
فَمَن بِأَصلَينِ انتَمَى يُقَدَّمُ عَلَى الَّذِي يُدلِي بِأَصلٍ منهُمُو

باب الحجب

وَاحجُب أَخًا بِابنٍ أَوِ ابنِ ابنٍ أَوَ اب وَذَا لِعَمٍّ وَابنِ كُلٍّ قَد وَجَب
وَالجَدُّ فِي حَجبِ أُولَاءِ مِثلُهُم وَاحجُب بِهِ وَبِابنَةِ ابنٍ وُلدَ أُم
وَبِنتَ الِابنِ احجُب بِالِابنَتَينِ وَبِنتَ الَابِّ بِالشَّقِيقَتَينِ

---

[1] أي: العاصب بنفسه.

[2] أي: لا ترتيب بين الأخ والجد؛ لأنهما في منزلة واحدة، فكلاهما يدليان بالأب.

[3] تدغم الباء في أختها.

إِن لَم تُعَصَّبَا وَبِالمُستَغرِقَه فَرضًا ذَوِي عُصُوبَةٍ مُحَقَّقَه
لا ذَا انقِلابٍ وَعُصُوبَةُ النَّسَب حَجبُ عُصُوبَةِ الوَلَا بِهِم وَجَب
وَجَدَّةٌ تُدلِي بِوارِثٍ تَرِث وَالسُّدسُ بَينَ كُلِّهِنَّ مُنبَعِث
وَالجَدَّةَ احجُبهَا بِأُمٍّ مُطلَقَا أَو جَدَّةٍ أَدنَى وَشَرِّك فِي التِقَا
قُربَى أَبٍ كَأُمِّهِ وَالبُعدَى مِن جَانِبِ الأُمِّ فَذَاكَ الأَبدَا

المشركة

زَوجٌ وَذُو سُدسٍ كَأُمٍّ وَالعَدَد مِن وُلدِهَا وَمَن بِالَاصلَينِ استبَد
فَاقسِم عَلَى الإِخوَةِ ثُلثَ التَّرِكَه فَلُقِّبَت لِذاكَ بِالمُشتَرِكَه

الجد والاخوة

وَالجَدُّ إِن يَكُن مَعَ الإِخوَةِ مِن أَصلَينِ أَو أَبٍ وَفَرضٌ لَم يَبِن[٤]
فَاحكُم لَهُ بِالخَيرِ مِن مُقاسَمَه وَثُلثِ مَالٍ أَو يَكونُ زاحمَ َه
ذُو الفَرضِ يُعطَى الخَيرَ مِن سُدسٍ كَمَل وَمن قِسَامِهِم وَثُلثِ مَا فَضَل
وَالفَرضُ إِن يَستَغرِقَ او يَبقَى أَقَل مِن سُدسِهِ لِلجَدِّ فِيهِمَا يُعَل
أَو سُدسُهُ فَصَرفُهُ لَهُ حُتِم وَفِيهِمَا سُقُوطُ إِخوَةٍ عُلِم

الأكدرية

والأُختُ لَم يُفرَض لَهَا مَع جَدٍّ وَالأَكدَرِيَّةَ انفِ مِن ذَا الحَدِّ
زَوجٌ وَأُمٌّ مَعهُمَا فَالسُّدسُ لَه وَالنِّصفُ لِلأُختِ بِهِ مُعَوَّلَه
وَاقسِم عَلَيهِمَا الَّذِي حَازَا عَلَى تَفَاضُلٍ مَرَّ فَمِن (زَكْ)[٥] جُعِلَا

المعادة

وَإِن يَكُن مَعهُ كِلَا الصِّنفَينِ فَحُكمُهُ مَا مَرَّ فِي الحَالَينِ
وَاعدُد عَلَيهِ وُلدَ أَبٍّ ثُمَّ مَا يَبقَى يَحُوزُ مَن بِالَاصلَينِ انتَمَى

---

[٤] لم يبن: لم يظهر.

[٥] "زك" بحساب الجمل = ٢٧.

فَإِن فَضَلْ[6] مِن نِصفِ بِنتِ العَينِ شَي يَكُن لِوُلدِ الأَبِ فَاضبِط يَا أُخَي

الحساب والصحيح والعول

سَبعَةُ أَعدَادٍ هِيَ الأُصُولُ ثَلاثَةٌ مِنهَا الَّتِي تَعُولُ
فَسِتَّةٌ وَتَنتَهِي لِعَشَرَه وضِعفِهَا وَيَنتَهِي لِ(زِي)[7] فَرَه[8]
وضِعفِهِ وعَولِهِ بِالثُّمنِ وَغَيرُهَا مَا فِيهِ عَولٌ أَعنِي
اِثنَينِ مَع ثَلَاثَةٍ وَأَربَعَه وَضِعفِهَا وَالعَدُّ بَعضٌ تَسَّعَه

الصحيح

وَحَظُّ كُلِّ وَارِثٍ إِن يَنقَسِم مِن أَصلِهِ فَالقَصدُ مِن ذَاكَ يَتِم
وَالكَسرُ إِن يَقَع عَلَى صِنفٍ فَقَط فَوَفقَهُ اِضرِب إِن تَوافُقٌ رَبَط
فِي الأَصلِ أَو فِي عَولِهِ وَالكُلَّ فِي ذَاكَ لَدَى التَّبايُنِ اضرِب وَاكتَفِ
أَو حَيِّزَينِ أَو عَلَى مَا زَادَا وَمَا عَدَت أَربَعَةً أَعدَادَا
فَارَدُد لِوَفقِهِ فَرِيقًا وَافِقَا وَدَع مُبَاينًا وَحَصِّل وَاثِقَا
أَقَلَّ أَعدَادِ صَحِيحِ القَسمِ عَلَى الَّذِي أَثبَتَ جُزءُ السَّهمِ
وَاضرِبهُ فِي أَصلِك أَو فِي عَولِهِ يَبدُ الَّذِي تَبغِي فَخُذ فِي فَصلِهِ
فَاضرِب لِكُلٍّ حَظَّهُ مِن أَصلِ فِي جُزءِ سَهمِهِ تَكُن ذَا عَدلِ
ومِن أُصُولِ البابِ عِلمُكَ النِّسَب أَي بَينَ الاَعدَادِ فَذَاكَ قَد وَجَب
تَمَاثُلٌ تَوافُقٌ تَداخُلُ تَبايُنٌ يُعنَى بِهِنَّ الفَاضِلُ

المناسخة

وَإِن يَمُت قَبلَ اِنقِسامٍ وَارِثُ صَحِّح لِكُلِّ واحِدٍ وَالثَّالِثُ
أَن تَقسِمَ الَّذِي يَنُوبُ الثَّانِ مِن أولاهما عَلَى الَّذِي لَهُ زُكِن
فَإِن يَصِحَّ قَسمُهُ فَالأَوَّلُ مُغنٍ وَإِلَّا فَاللَّبِيبُ يَعمَلُ

---

[6] يسكن ضرورة.

[7] "زي" بحساب الجمل = ١٧.

[8] فعل أمر بمعنى: فانظر، والهاء للسكت.

كَمَا مَضَى فِي حَيِّزٍ ذِي كَسرِ وَحَظُّ ذَا الثَّانِي مِنَ الأُولَى ادرِ
فَاضرِبهُ أَو راجِعهُ فِيمَا [قَد] عُلِم لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الثَّانِي يُتِم

الإرث بالتقدير

وَالحَملُ وَالمَفقُودُ ثُمَّ المُشكِلُ فِيهِم وَغَيرُ بِاليَقِينِ يُعمَلُ
وَسَبقُ مَوتِ وَارِثٍ إِن جُهِلَا فَامنَع بِهِ تَوارُثًا لِمَن خَلَا

الخاتمة

فَهذِهِ مُلَخَّصُ المُتَقِّنَه[9] فِي دُونِ شَطرِهَا أَتَت مُبَيِّنَه
وَالحَمدُ لِلَّهِ عَلَى التَّمَامِ وَأَفضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ
عَلَى مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الهَ ـه وَآلِهِ وَصَحبِهِ المُكَرَّمَه

[9] أي: ملخص الرحبية، فالرحبي -رحمه الله- يعرف بابن المتقنة.